



سوال

اسلام میں نوے سننا

جواب

سوال: السلام علیکم میرا سوال ہے کہ کیا اسلام میں نوے سننا حرام ہے یا نہیں قرآن و سنت سے رہنمائی فرمائیں جزاکم اللہ خیرا

جواب: شیخ بن باز رحمہ اللہ کا کہنا ہے کہ نوچ کرنا اور سننا دونوں کام حرام ہیں۔ نوچ کرنے کی حرمت کے بارے تو بہت سی روایات مروی ہیں اور نوچنے کی ممانعت کے بارے مروی روایت سند کے اعتبار سے قوی نہیں ہے اگرچہ اس کا متن اور مضمون اپنے شواہد کے سبب سے معتبر ہے۔

السؤال: هل يحرم على النساء زيارة القبور إذا كان المتوفي أعز شخص لها؟ وقل الرسول صلى الله عليه وسلم: (عن المرأة الناحية والمستعمية) ما معنى المستعمية في الحديث؟ وهل يقصد بها المرأة الفضولية التي تتحدث على كلام الناس، أو المرأة التي تستمع الأغانى، أو تستمع التهانز والرادى؟ زجو التوضيح عن بدرجكم اللہ خیرا.

الجواب:

المحدث

الزيارة القبور للنساء لا تحرم، النبي صلى الله عليه وسلم قال: (زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة) يعني به الرجال، وكان يلطم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: (السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله بكم لأحنون، نسأل الله لكم الآخرة والنعمة) وفي حديث عائشة: (زعم الله المستعمية من منا وأنتنا فرين). أما النساء فمنعن عن بدا.

جاء في الأحاديث لعن زائرات القبور، فلا يجوز لمن زيارة القبور، ولكن يشرع لمن الدعاء للموتى من المفضلة والرسم ودخول الجبوة العجاة من النار، من غير الزيارة للقبور ومن في يوتن، ولما بلغ أن يصلين على الموتى في المسجد أو في المظلي، كما صلى النساء على الجبانة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي عهد أصحابه.

أما الناحية والمستعمية فقد نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن النوح وقال: (أرسلني أمي من أمر الناحية لا ينزكو نثن: الفخر بالاحتساب، والظن في الأناج، والأستقاء بالثوم، والناحية على النية). وقال: (أنا نحية ولم تشب فكل موتنا فموتهم العياية وتعليها سربال من فطران ووزع عن حرب) أخرج مسلم في صحيحه.

فبين صلى الله عليه وسلم أن الناحية على الموتى من أمر الناحية بالموم، فالواجب تركه. وقالت أم عطية: أخذ علينا الرسول صلى الله عليه وسلم في البيعة الأناج. وروى أبو داود ورحمته اللہ في سننه عن أبي سعيد رضي اللہ عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه (لعن الناحية والمستعمية) وفي سننه ضعف، ولكن معناه له شواهد، فإن النوح محرم ومسكر، فلا يجوز للمرأة أن تتحلى النوح ولا الرجل أيضا.

الناحية: رفع الصوت بالكاء، وكذا تقول: واعمواه، واکاسياه، واحرق قلباه، برغ الصوت كل بدا من الناحية وأنا المستعمية هي التي تستمع للنواج، وتسمع على النوح فكل من تستمع لإحدا من وتسمع على الناحية بده واعطيتي ذلك لأن جلوسها نوح من التسمع، فلا يجوز لها أن تستمع، إذا لم تسكت الناحية وجب أن تقارن ولا يسجل معها، من باب الجربا ومن باب الإبتكار عليها، فإذا جلست تستمع صار في ذلك نوح من المساعدة، ونوع من التسمع.

فلا يجوز أن تستمع للناحية على تبركها وتبناها، فإن فطت والإرتمتها ولم تجلس معها تستمع لها " انتهى.

سماحه الشيخ عبد العزيز بن باز رحمہ اللہ

الفتاوى نور على الدرب " (2/1147).